

من لا يرب له في النساء ولا يندى كالحق من نور من يجوز دخول عليهن فان فهم معاليهن منع
دخول كما منع الحث المذكور والحديث لا يندى جسد ليس من قال الله تعالى فيهم عز وجل
الاربع من الرجال وقد اختلف في معناه اختلفا كما متفارا كما عناه مجمع الذين اختلف
لذو اربعة بنته هذا الحرام النساء لا يشبهن ولا يستطعن عشاهاهن وليس الحث
الذي تفرق في الفاحشة خاصة وانما يوشهه التاثير في الحليته حتى يشبه المرأة
في اللين والكلا والظفر والذمة والنعل والعفا سوا كانت فيه اذ الفاحشة لا
مادان عن هشام بن عوف عن ابيه هكذا رواه الجمهور من سلا ورواه سعد بن ابى السخير
عن مالك بن هشام عن ابيه عن ابيه عن ابيه عن ابيه عن ابيه عن ابيه عن ابيه عن ابيه
عروة بن ابرهمة عن ابيه عن ابيه عن ابيه عن ابيه عن ابيه عن ابيه عن ابيه عن ابيه
ورواية ابى معاوية عن ابيه عن ابيه عن ابيه عن ابيه عن ابيه عن ابيه عن ابيه عن ابيه
كلما عن هشام بن عوف عن ابيه عن ابيه عن ابيه عن ابيه عن ابيه عن ابيه عن ابيه عن ابيه
على ابيه وكما اخبره مثله وهو من فداه انما تكلموا بالبين كالنساء وهو
للعز وبعدها اليوم بالموث والاسم هبت كما قال ابن جرير عن ابي بصير والخرجه
ابن جابر عن ابيه عن ابيه عن ابيه عن ابيه عن ابيه عن ابيه عن ابيه عن ابيه
كلها وسكوت النون ونوحه ونحوه ما سواه تصحيف قال الهيثم الاجم وذكر
ابن اسحاق ان اسمه ما تبع بقافية وقيل نون وكان ما تبع لقافية هبت او عكسه وهما
اثنان خلاف وقيل اسمها انه لفظ لهن وسكوت النون ورحم في القافية اسم هبت
كان عذرا سنة هبت هبت الى بيته المعيرة الخروي في قول النبي صلى الله عليه وسلم
واخرج ابو يعلى وغيره عن ابيه عن ابيه عن ابيه عن ابيه عن ابيه عن ابيه عن ابيه عن ابيه
صلى الله عليه وسلم كانوا يوردون من غزاة الاربعة فقالوا لعل الله في امره الخروي
التي اسلمة لايها وامرنا لئلا نكف عن ابي عبد الله عليه السلام في قوله صلى الله عليه وسلم
فمن كان في قبورها وشهد حياها والطايع فانسبها بغير اسمها به وكان هبت مولاه
فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم يا عبد الله ان فتم الله عليكم الطاويع عدا
زاد ابو اسامة عن هشام بن عوف عن ابيه عن ابيه عن ابيه عن ابيه عن ابيه عن ابيه عن ابيه
عبدان بغير الفين المعجز وسكوت التخمينة من ابي بن حبيب بن ابي اسحق بن ابي عبد الله
الطائيف على عشرة شوية فامرهم صلى الله عليه وسلم ان يختار اربعة واسمها ما ية بوجوه
قال فيهم لانه فاختبعت عنده اكثر من ابي النون وصوب ابو عبد الله في ابي اسحق
الذي صلى الله عليه وسلم عن الاستحاضة ونزوحها عبد الرحمن بن عوف فولد له بولحمة
في قول ابى الكلي في ابي اسحق بن ابي عبد الله عن ابيه عن ابيه عن ابيه عن ابيه عن ابيه
وتسمى من لحم البض سمها وتدريجها منها قال مالك بن ابي بكر عن ابيه عن ابيه عن ابيه
الاربعة عن بعض بعض ما على بعض فاذا اقبلت رويتها وضع ما باردة منكسرا
بعضها عن بعض واذا لوت رات اطرافها عند قطع جنبها لها شدة ولم يفعل بمجانبة
مع ان واحد اطراف من ذكره لانه لم يقل في ابي اسحق قال قال هذا الثوب سبع في ثمان

ابو اسحق اذرع

ابو اسحق اذرع في ثمانية اشبار فلما اراد ان يركبها اراد ان يركبها اذرع التي قبلها اولاد
جعل كل من اطراف كعنة شمشير الخبز باسمه الحاقن وهذا الحسن واقرأ رواية في روى اذ
اقبلت قلت تسمى على سنة واذا ادرت قلت على اربع فكان يعنى ثديها ورجلها واطراف
ذراعها مقبلة وممدرة وانما نفضا اذا ادرت لان الشد من تحتها بجنتها
وراد الكلي والواقدي في قوله ثمان مع قولها ثمان ان خلعت ثننت وان
تكلت فثنت بين رجليها مثل اللان المكفوف فقال النبي صلى الله عليه وسلم لعل
الظفر فيها باعد واثمة في جلاء عن اربعة الى الخبي قال ابى عبد الله في قوله ثمان
من ثمان لانه ثمان ثمان ثمان ثمان ثمان ثمان ثمان ثمان ثمان ثمان ثمان ثمان ثمان
وتعنى ثمان ثمان ثمان ثمان ثمان ثمان ثمان ثمان ثمان ثمان ثمان ثمان ثمان ثمان
بالهم في جمع الثمن للثمن لانه ثمان ثمان ثمان ثمان ثمان ثمان ثمان ثمان ثمان
وكرر ذكر ثمان لانه ثمان ثمان ثمان ثمان ثمان ثمان ثمان ثمان ثمان ثمان ثمان
وفي رواية علي بن النون وفي شرح ابي القاسم في حكاية النبي صلى الله عليه وسلم كان في المدينة
الا ثمان من الخشيش يركبون على النساء فلا يجهم هبت وهو وما نعم اني في كان الاثارة
لهؤلاء الهم وقد تصدقوا لعل ثمان ثمان ثمان ثمان ثمان ثمان ثمان ثمان ثمان ثمان
انته عبلان ان حشاشا ثمان ثمان ثمان ثمان ثمان ثمان ثمان ثمان ثمان ثمان ثمان
الالحاق وهو موضع من ذي الحليفة ذان الثمان من سيد هاق الان حشيشا ثمان ثمان ثمان
وقال الثمان في الحديث اذا عرفت ثننت واذا تكلمت ثننت فقال الصادق ثمان ثمان ثمان
هو الحديث في الحديث عن ابيه عن ابيه عن ابيه عن ابيه عن ابيه عن ابيه عن ابيه عن ابيه
الحديث ان حشاشا يدعى هبت لثان اذ ادرت حشاشا بعد ما للحديث انما اذ ادرت
فقال في قوله حديث هشام ولا يحفظ الا من ولا يذوق الا من ولا يدرك الا من ولا يركب الا من
من حشيش عبيد بن عبيد وان ما كاصدقة فصار اربعة عندها ولم يرد احد
عنها ما حشيش هو ضعف من ثمان بانها لا يكتن حشيشه ولا يكتن ثمانه ولا يكتن البه
واخرج ابن ابي شيبة عن سعد بن ابى وقاص انه خطب امرأة وهو متكئ مع رسول الله
صلى الله عليه وسلم فقال الذين عندي من اهلها ومن عندي ثمان فقال حشاشا ثمان ثمان
هبت انا اقعها لثان اذ ادرت ثمان ثمان ثمان ثمان ثمان ثمان ثمان ثمان ثمان ثمان ثمان
الذي عليه ومما اري هذا الامتداد ان الله لا يعرف ثمان النساء وكان يدخل على سودة بنت
ان يدخل عليها فلما قدر المدينة فغاة فكان كذلك حتى امره محمد فكان يركب
له يدخل المدينة يوم الجمعة فتنصه في علة قال ابن ابي اسحق يعني ثمان لانه ثمان
المرأة التي خطبها سعد بن ابي بكر لانه ثمان ثمان ثمان ثمان ثمان ثمان ثمان ثمان ثمان
كأمره وكما اذ ادرت ها وهو خطبها لثان لثان لثان لثان لثان لثان لثان لثان لثان
انما تدلان النبي صلى الله عليه وسلم في هبتا في ثمان ثمان ثمان ثمان ثمان ثمان ثمان
اذ افتحتم الطائف عند ابي بكر باسنة عبلان فاما ثمان ثمان ثمان ثمان ثمان ثمان ثمان
فبلغ ذلك النبي صلى الله عليه وسلم فقال لا تدخلون بيوتكم واعداء من اسحاق انه قال